

دار انفساء درکوش ((تعمیم))

التزاماً بحدود وأداب شرعنا الحنيف و بناءً على مقتضيات المصلحة العامة للمسلمين تعمم دار القضاء مايلي :

- 1- يمنع منعاً باتاً إختلاط الذكور بالإناث في المدارس وذلك في مراحل ما فوق الصف الخامس وكل مدرسة يوجد فيها مخالفة لهذا التعميم سيتم إغلاقها .
 - 2- يمنع تدريس العواد التالية: القومية والموسيقى و الرسم والطلائع ويعوض عنها بمواد القرآن الكريم والحديث الشريف والفقه الإسلامي والعقيدة والأخلاق الإسلامية.
- 3- يلزم أولياء الإناث بإرسال بناتهم في مراحل ما فوق الصف الخامس وهن مرتديات اللباس الشرعي المحتشم (جلباب) ولا تقبل أي طالبة في المدرسة وهي غير محجبة.
 - 4- يمنع تدريس الذكور للإناث في مراحل ما فوق الصف الخامس.
 - 5- يمنع من دخول المدرسة المعلمات والطالبات المتبرجات.
 - 6- تشرف المديرات حصرياً على مدارس الإناث.

وكل مخالفة لهذا التعميم تستوجب إغلاق المدرسة .

رئيس دار القضاء

الجمعة 16 ذي القعدة 1435 الموافق 19/12 /2014